

لسان العرب

(طب) الطُّنْبُبة عَقَبَةٌ تُلْفَفُ عَلَى أَطْرَافِ الرَّيشِ مما يَلِي الفُوقَ عن أَبي حنيفة والطُّنْبُوبُ حَرْفُ السَّاقِ اليَابِسُ من قُدُمٍ وقيل هو ظاهرُ السَّاقِ وقيل هو عَظْمُه قال يصف ظليماً .

عَرَبِي الطُّنْبَابِيبِ مُنْذَحَمٌّ قَوَادِمُهُ ... يَرْمَدُ حتى تَرَى فِي رَأْسِهِ صَدَعًا .
أَي التِيوَاءِ وفي حديث المُغِيرَةَ عَرَبِيَّة الطُّنْبُوبِ هو حَرْفُ العِظْمِ اليَابِسِ من السَّاقِ أَي عَرَبِيَّ عَظْمٍ سَاقِيهَا من اللَّحْمِ لهُزَالِهَا وَقَرَعَ لذلِكَ الأَمْرُ طُنْبُوبِيَّةً تَهَيَّأَ لَهُ قال سلامة بن جندل .

كُنْزًا إِذَا مَا أَتَانَا صَارِخٌ فَرَعٌ ... كَانَ الصُّرَاخُ لَهُ قَرَعُ الطُّنْبَابِيبِ .
ويقال عنى بذلك سُرْعَةَ الإِجَابَةِ وَجَعَلَ قَرَعُ السَّوْطِ عَلَى سَاقِ الخُفِّ فِي زَجْرِ الفرسِ قَرَعًا لِلطُّنْبُوبِ وَقَرَعَ طُنْبَابِيبَ الأَمْرِ .
ذلِكَ أَنَشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ .

قَرَعَتْ طُنْبَابِيبَ الهَوَى يَوْمَ عَالِجٍ ... وَيَوْمَ اللُّوَى حتى قَسَرَتْ الهَوَى قَسْرًا .

فَإِنَّ خَرَفَتْ يَوْمًا أَنْ يَلِجَ بَكَ الهَوَى ... فَإِنَّ الهَوَى يَكْفِيكَهُ مِثْلُهُ صَبْرًا .

يقول ذَلَّ الهَوَى بِقَرَعِ طُنْبُوبِيَّةٍ كَمَا تَقْرَعُ طُنْبُوبَ البَعِيرِ لِيَتَذَوَّخَ لَكَ فَتَرَكَبَهُ وكل ذلك على المَثَلِ فَإِنَّ الهَوَى وَغَيْرَهُ من الأَعْرَاضِ لا طُنْبُوبَ لَهُ والطُّنْبُوبُ مَسْمُومٌ يَكُونُ فِي جُيُتَةٍ .

السِّنَانِ حَيْثُ يُرَكَّبُ فِي عَالِيَةِ الرَّمْحِ وَقَدْ فُوسِّرَ بِهِ بَيْتُ سَلَامَةٍ وَقِيلَ قَرَعُ الطُّنْبُوبِ أَنْ يَقْرَعَ الرَّجْلُ طُنْبُوبَ رَاحِلَتِهِ بَعَاثَهُ إِذَا أَنَاخَهَا لِيَرْكَبَهَا رُكُوبَ المُسْرَعِ إِلَى الشَّيْءِ وَقِيلَ أَنْ يَضْرِبَ طُنْبُوبَ دَابَّتِهِ بِسَوْطِهِ لِيُنْزِقَهُ إِذَا أَرَادَ رُكُوبَهُ وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ قَرَعَ فُلَانٌ لَأَمْرِهِ طُنْبُوبِيَّةً إِذَا جَدَّ فِيهِ قَالَ أَبُو زَيْدٍ لا يَقَالُ لِدَوَاتِ الأَوْطَافَةِ طُنْبُوبُ ابنِ الأَعْرَابِيِّ الطُّنْبُوبُ أَصْلُ الشَّجَرَةِ قَالَ .

فَلَوْ أَنَّهُ طَافَتْ بِطُنْبُوبٍ مُعْجَمٍ ... نَفَى الرِّقَّ عَنْهُ جَدُّهُ فَهُوَ كَالرِّجِّ .
لَجَاءَتْ كَأَنَّ القَسُورَ الجَوْنَ بَجَّهَا ... عَسَالِيحَهُ وَالثَّامِرُ المُتَنَاوِحُ .

يصف مِعْزَى بِحُسْنِ الْقَبُولِ وَقِلَّةِ الْأَكْلِ وَالْمُعَاجِزَةِ الَّتِي قَدْ أُكْرِمَ حَتَّى لَمْ يَبْدُقْ
مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا وَالرِّقَّ وَرَقَ الشَّجَرِ وَالكَالِجَ الْمُفَشَّشَ الرَّؤْيُ مِنَ الْجَدْبِ وَالْقَسْوَرُ
ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ